



Distr.: General  
7 July 2015  
Arabic  
Original: English

# اتفاقية مكافحة التصحر



## مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية عشرة

أنقرة، تركيا، ١٢-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

البندان ٢ (أ) و (ب) من جدول الأعمال المؤقت

خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥: الآثار على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر  
تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتعادل في تدهور الأراضي  
إدماج أهداف وغايات التنمية المستدامة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

## إدماج أهداف وغايات التنمية المستدامة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وتقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتعادل في تدهور الأراضي

مذكرة مقدمة من الأمانة

موجز

تتألف هذه الوثيقة من جزأين. الجزء الأول هو تقرير ومقترح الأمين التنفيذي على النحو المطلوب في المقرر ٨/م-١١ والمقرر ١٢/م-١١، على التوالي. والجزء الثاني هو التقرير الذي أعده الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بمتابعة مؤتمر ريو ٢٠٠٠، الذي يشتمل على نتائج عمله الرئيسية المتعلقة بالتعادل في تدهور الأراضي. ويقدم تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي إلى الأطراف لتتخذ فيه بصفة نهائية في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

ويطلب المقرر ٨/م-١١، إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة عن تنفيذ هذا المقرر. ويكلف هذا المقرر على وجه التحديد الفريق العامل الحكومي الدولي بوضع تعريف على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي وتوضيح الخيارات والآثار المترتبة على التنفيذ في إطار الاتفاقية، على أن يراعي في الوقت ذاته العملية الجارية لصياغة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ضمن أشياء أخرى.



وعلى النحو المطلوب في المقرر ١٢/م أ-١١، وبالنظر إلى الأهمية الاستراتيجية لأهداف التنمية المستدامة، وتقرير الفريق العامل الحكومي الدولي وآراء الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، يقترح الجزء الأول من هذه الوثيقة أن ينظر مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة في كيفية العمل وتحديد الاختصاصات المحتملة من أجل وضع خطط لمواصلة تحسين تنفيذ الاتفاقية.

## المحتويات

## الفقرات الصفحة

٤	٢٣-١	أولاً- إدماج أهداف التنمية المستدامة وغاياتها في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر....
٤	٣-١	ألف - معلومات أساسية .....
٤	١٣-٤	باء - أهداف التنمية المستدامة وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر....
٧	٢٣-١٤	جيم - الاستنتاجات والتوصيات .....
١١	٥٠-٢٤	ثانياً- تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتعادل في تدهور الأراضي .....
١١	٣٢-٢٤	ألف - مقدمة .....
		باء - وضع تعريف على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة .....
١٤	٣٥-٣٣	جيم - الخيارات المتعلقة بالمناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، التي يمكن أن تنظر فيها الأطراف بغرض تحقيق التعادل في تدهور الأراضي .....
١٤	٣٨-٣٦	دال - تقديم المشورة إلى الاتفاقية بشأن الآثار المترتبة على الاستراتيجية والبرامج والموارد في الوقت الراهن والمستقبل .....
١٧	٥٠-٣٩	هاء - قائمة المشاركين في اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي .....

## أولاً- إدماج أهداف التنمية المستدامة وغاياتها في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

### ألف- معلومات أساسية

١- اعترافاً من مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو + ٢٠) الواردة في مبادرة "المستقبل الذي نصبو إليه" (قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨)، التي تدعو الدول الأعضاء إلى أمور منها العمل على "إيجاد عالم حال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة"، اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر المقرر ٨/م أ-١١ الذي ينشئ الفريق العامل الحكومي الدولي بهدف متابعة نتائج مؤتمر ريو + ٢٠ ذات الصلة بالتعادل في تدهور الأراضي.

٢- وعقد الفريق العامل الحكومي الدولي ثلاثة اجتماعات عن طريق الحضور الشخصي أثناء الفترة الفاصلة بين الدورات، بدعم سخي من المفوضية الأوروبية وحكومات كوريا والصين وإيطاليا. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، قدّم الرئيسان المشاركان للفريق العامل المسودة الأولية لمشروع تقريرهما إلى الأمانة، ثم أُحيلت المسودة إلى مكتب مؤتمر الأطراف قبل انعقاد اجتماعه في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وفي الوقت نفسه، أرسل التقرير إلى لجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية كي تنظر فيه. ويتكون تقرير الفريق العامل، المقدم في مجمله في الجزء الثاني من هذه الوثيقة، من نص اتفق عليه بتوافق الآراء، وحظي بموافقة الممثلين الذين عينتهم المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة، على نحو يفني بالغرض من الولاية المسندة إلى الفريق العامل بموجب المقرر ٨/م أ-١١.

٣- ويتضمن تقرير الفريق العامل خيارات، لا توصيات محددة، لإدماج الأهداف الطوعية المنشودة لتحقيق التعادل في تدهور الأراضي في إطار مبادرة لإعادة توجيه العمل الاستراتيجي لتحسين تنفيذ الاتفاقية. وفي الوقت نفسه، يطلب المقرر ١٢/م أ-١١ إلى الأمين التنفيذي أن يعد مقترحاً بشأن كيفية العمل وتحديد الاختصاصات المحتملة من أجل وضع خطط لمواصلة تحسين تنفيذ الاتفاقية، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة. ويستند الأساس المنطقي والاستنتاجات والتوصيات الواردة في هذه المذكرة إلى تقرير الفريق العامل ومساهمات الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، الذين وضعوا بالفعل خيارات وأعربوا عن آراء بشأن هذه المسألة.

### باء- أهداف التنمية المستدامة وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

٤- وفقاً للتكليف الصادر عن قادة العالم في مؤتمر ريو + ٢٠، وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على كيفية وضع عملية حكومية دولية شاملة وشفافة بشأن أهداف التنمية المستدامة

(ريو ٢٠٠٠)، وأنشئ فريق عامل مفتوح باب العضوية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ولأغراض دعم العملية الحكومية الدولية، أنشئ فريق دعم تقني تابع للأمم المتحدة وحددت مهمته الرئيسية في إعداد بيانات موجزة لعرض القضايا، ومواءمة آراء منظومة الأمم المتحدة بشأن المواضيع التي سينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية.

٥- وبصفتها المنظمة الرائدة في فريق الأمم المتحدة للدعم التقني في ما يتعلق بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، قدمت أمانة اتفاقية مكافحة التصحر عرضاً موجزاً مشتركاً بين الوكالات، في الدورة الثالثة للفريق العامل المفتوح العضوية، المعقودة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣. وشكل العرض الموجز أساساً للمناقشات بشأن مسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وتضمن عملية تقييم وتوصيات بشأن أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، ومقترحات للمضي قدماً. وأتاح ذلك، وغيره من الظواهر المشجعة في إطار العملية الحكومية الدولية، الأساس المنطقي لإنشاء الفريق العامل الحكومي الدول، لیساعد على تهيئة أوجه التآزر مع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ والإفادة منها بهدف تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

٦- وأحاط الفريق العامل الحكومي الدولي علماً، في سياق الاضطلاع بأعماله، بأمر تشمل العملية الجارية لصياغة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك المناقشات التي تجري في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية. وفي آب/أغسطس ٢٠١٤، اعتمد رسمياً، بموجب قرار اتخذته الجمعية العامة (الوثيقة A/68/970)، تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة. ويشمل هذا التقرير الهدف ١٥ الذي ينص على ما يلي:

حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.

٧- وتنص الغاية ١٥-٣ على ما يلي:

مكافحة التصحر، وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالمٍ خالٍ من ظاهرة تدهور الأراضي، بحلول عام ٢٠٢٠.

٨- واتفق الفريق العامل الحكومي الدولي، في مداولاته بشأن مهمته الأولى، على أنه لا ينبغي أن يؤدي وضع تعريف قائم على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي إلى توسيع نطاق الاتفاقية أو ولايتها. بيد أن الغالبية رأيت أنه ينبغي أن يكون التعريف قائماً على أسس علمية سليمة وقابلاً للتطبيق على الصعيد العالمي. ومن ثم، طلب الفريق العامل إلى مؤتمر الأطراف أن ينظر في التعريف المقترح فضلاً عن النص الوارد فيه بين قوسين معقوفين:

التعادل في تدهور الأراضي [في المناطق المتضررة] [في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة] حالة تكون فيها كمية ونوعية موارد الأراضي، اللازمة لدعم وظائف النظام الإيكولوجي وخدماته وتعزيز الأمن الغذائي، مستقرتين أو تتزايدان في نطاقات زمنية ومكانية وضمن نظم إيكولوجية محددة.

٩- ويمكن تحقيق هذه الحالة بمنع تدهور الأراضي أو التخفيف منه، واعتماد سياسات وممارسات للإدارة المستدامة للأراضي، وإصلاح الأراضي المتدهورة.

١٠- وبينما لم يقدم الفريق العامل الحكومي الدولي أي توصيات محددة في تقريره، فقد أكد أن خيارات صياغة وتحقيق هدف وطني يتعلق بالتعادل في تدهور الأراضي، حسب التعريف الوارد أعلاه، عديدة ومتنوعة، وكذلك السياقات التي يمكن تطبيقها فيها. وتختلف أنسب مجموعة خيارات بحسب ما يلي:

(أ) دوافع تدهور الأراضي وأنواعه ودرجته ومداه؛

(ب) قدرة موارد الأرض ومرونتها المحتملتين؛

(ج) الظروف والأولويات والقدرات الوطنية.

١١- ورأى الفريق العامل الحكومي الدولي أن اعتماد هدف من أهداف التنمية المستدامة بشأن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وهدف متعلق بالتعادل في تدهور الأراضي سيثير تحدياً ويتيح فرصة أمام الاتفاقية. ويرى الفريق العامل الحكومي الدولي أنه يمكن الاحتفاظ بالنظام الحالي لبرامج العمل الوطنية كسبيل مناسب للبلدان صوب تحقيق الأهداف الوطنية الطوعية المتعلقة بالتعادل في تدهور الأراضي. وفي ما يختص بتفعيل هدف وطني يتعلق بالتعادل في تدهور الأراضي، شدّد الفريق العامل الحكومي الدولي على ضرورة تحديد الحواجز السياساتية أو التنظيمية أو المؤسسية، والأسباب التي دفعت إلى نشوئها، قبل وضع أطر السياسات والهيكل الإدارية الوطنية الجديدة. وتوصل الفريق العامل إلى استنتاج مفاده أن تنفيذ الأطراف لأهداف التعادل في تدهور الأراضي ورصدها ينبغي أن يكون قطري المنحى وتطلعياً وطوعياً، ومن منطلق روح أهداف التنمية المستدامة.

١٢- وعلاوة على ذلك، وإذ يراعي الفريق العامل الحكومي الدولي، أنه لم يبق لخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨) (الاستراتيجية) سوى عامين، وأن هذه الاستراتيجية تتوافق مع أهداف التعادل في تدهور الأراضي، فإنه لا يرى جدوى من تعديل الاستراتيجية في هذه المرحلة. وعلى العكس من ذلك، أوصت بعض الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بما يلي:

(أ) أن تنقح الاستراتيجية ويوسّع نطاقها لتغطي الفترة من عام ٢٠١٦ إلى

عام ٢٠٣٠ وفقاً لأهداف التنمية المستدامة؛

(ب) أن يتضمن تنقيح الاستراتيجية التطورات الجديدة في العمليات ذات الصلة بالتعادل في تدهور الأراضي، والتكيف مع آثار تغير المناخ وأوجه التآزر تماشياً مع اتفاقيات ريو الأخرى ووضع مؤشرات مشتركة.

١٣- ووفقاً لما نص عليه المقرر ١٢/م أ-١١، يدرس الأمين التنفيذي تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي والآراء التي أبدتها الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، في ما يتعلق بتقديم مقترح بشأن كيفية العمل وتحديد الاختصاصات المحتملة من أجل وضع خطط لمواصلة تحسين تنفيذ الاتفاقية. وحيث إن مذكرة الأمانة العامة هذه، بما في ذلك تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي، قد صيغت وترجمت قبل اعتماد أهداف التنمية المستدامة والغايات المرتبطة بها، فإنها لا ترمع إصدار حكم مسبق أو استباق النتائج المتوقعة من مؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، الذي سيعقد في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وستتاح لمؤتمر الأطراف إحاطة كاملة ومستكملة عن هذه النتائج قبل انعقاد دورته الثانية عشرة، لكي تؤخذ في الاعتبار بكاملها عند مناقشة هذه المذكرة.

## جيم- الاستنتاجات والتوصيات

١٤- اقترح المجتمع الدولي إدراج هدف للتنمية المستدامة، يعالج على وجه التحديد مسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وهدف للتعادل في تدهور الأراضي يستند إلى نتائج مؤتمر ريو ٢٠٠٠، ومبادرة "المستقبل الذي نصبو إليه"، التي دُعيت فيه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أيضاً إلى "اتخاذ إجراءات منسقة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، لرصد تدهور الأراضي على الصعيد العالمي وإصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة". وفي هذا الصدد، تواصل أمانة الاتفاقية الإسهام في العمل الجاري بشأن وضع مؤشر عالمي لتدهور الأراضي استناداً إلى مؤشرات الاتفاقية المتعلقة بالتقدم، وذلك بهدف وضع مؤشرات مشتركة لاتفاقيات ريو.

١٥- وسيتيح اعتماد الجمعية العامة لهدف تنمية مستدامة بشأن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وهدف بشأن التعادل في تدهور الأراضي، فرصاً أمام البلدان للاستفادة من مصادر القطاعين الخاص والعام معاً في مجالات التوعية والاستثمار في الإدارة المستدامة للأراضي وإصلاحها. وفي هذا الصدد، يتيح تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي ومساهمات الأطراف في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية خيارات متنوعة لإنشاء الحوافز وتعبئة الموارد في سياق الاتفاقية. وتعكف أمانة الاتفاقية والآلية العالمية حالياً على إنشاء صندوق التعادل في تدهور الأراضي، وهو برنامج يجمع بين استثمارات القطاعين العام والخاص للمساعدة على ضمان قدر مناسب من الموارد المالية التي يمكن التنبؤ بها في الوقت المناسب، من أجل أنشطة إعادة التأهيل كبيرة الحجم.

١٦- ولذلك قد ترغب الأطراف في النظر أثناء مداولاتها في اعتماد الهدف المتعلق بالتعادل في تدهور الأراضي باعتباره الأداة الأساسية المحركة لتنفيذ الاتفاقية وتحقيق أهدافها ذات الأولوية، بصيغتها الحالية في الاستراتيجية. وبالإضافة إلى ذلك، قد ترغب الأطراف في النظر في اعتماد تعريف التعادل في تدهور الأراضي على النحو الذي اقترحه الفريق العامل الحكومي الدولي، بهدف تعزيز وصاية الاتفاقية على الهدف المذكور وتعزيز أوجه التآزر مع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ واتفاقيات ريو الأخرى.

١٧- وستشمل اختصاصات وضع الخطط لمواصلة تنفيذ الاستراتيجية الحالية للاتفاقية تحديد أولويات مساعدة البلدان في تحديد الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة وتهيئة بيئة مواتية لتنفيذ هذه الأهداف ورصدها. وعلاوة على ذلك، قد ترغب الأطراف في النظر في الأفق الزمني ٢٠١٦ - ٢٠٣٠ أثناء مداولاتها بشأن كيفية تطوير هذه الخطط.

١٨- وقد ترغب الأطراف في النظر في العناصر التالية عند البت في اعتماد هدف التعادل في تدهور الأراضي بغرض تحسين تنفيذ الاتفاقية، مع مراعاة أهداف التنمية المستدامة وتقرير الفريق العامل الحكومي الدولي وآراء الأطراف التي أعربت عنها أثناء الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

١٩- والأطراف مدعوة إلى القيام بما يلي:

(أ) أن ترحب باعتماد الجمعية العامة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، ولا سيما الغاية ١٥-٣ التي تنص على ما يلي:

مكافحة التصحر، وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالم خالٍ من ظاهرة تدهور الأراضي، بحلول عام ٢٠٢٠؛

(ب) أن تعترف بأن هدف التعادل في تدهور الأراضي يعالج الغاية الاستراتيجية الرئيسية للاتفاقية، وهي التخفيف من أسباب وآثار التصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛

(ج) أن تعترف أيضاً بأن تحقيق المزيد من الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي من شأنه أن يسهم إلى حد كبير في جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة عن طريق إعادة تأهيل موارد الأراضي وحفظها وإدارتها المستدامة؛

(د) أن تعترف بأن هدف التعادل في تدهور الأراضي يمكن أن يشكل أساساً لعملية تحديد الاختصاصات المحتملة من أجل وضع خطط لمواصلة تحسين تنفيذ الاتفاقية؛



(هـ) أن تعترف كذلك بالعمل الهام الذي أنجزه الفريق العامل الحكومي الدولي في وضع تعريف على أساس علمي، ووضع تفاصيل الخيارات والآثار المترتبة على التعادل في تدهور الأراضي في الاتفاقية؛

(و) أن تعتمد تعريفاً قائماً على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي يستند إلى تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي؛

(ز) أن تعيد تأكيد التزامها باعتماد وتنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها حكوماتها الوطنية بشأن مسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وبضرورة القيام بعمل مشترك على صعيد المجتمع الدولي؛

(ح) أن تشجع أمانة اتفاقية مكافحة التصحر والآلية العالمية على التماس الموارد اللازمة لمواصلة توسيع نطاق مشروع التعادل في تدهور الأراضي ليشمل جميع البلدان التي ترغب في المشاركة؛

(ط) أن تحيط علماً بمواصلة الآلية العالمية العمل على تيسير إنشاء صندوق التعادل في تدهور الأراضي بصفته مشروعاً استثمارياً لتمويل أنشطة التأهيل كبيرة الحجم التي تسهم في تحقيق الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي؛

(ي) أن ترحب بالمنشور الرئيسي الجديد للاتفاقية "مستقبل الأراضي في العالم"، الذي يقدم تقييمات استراتيجية وذات أهمية في مجال السياسات، لتساعد على ترتيب أولويات ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي وتنفيذها ورصدها، وإصلاح النظم الإيكولوجية، من أجل تحقيق الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي.

٢٠- والبلدان الأطراف المتأثرة مدعوة إلى ما يلي:

(أ) أن تصوغ أهدافاً طوعية لتحقيق التعادل في تدهور الأراضي وفقاً لظروفها وأولوياتها الإنمائية الوطنية، ومع مراعاة قائمة خيارات تفعيل مبادرة التعادل في تدهور الأراضي على الصعيد الوطني وفقاً لمخطط الفريق العامل الحكومي الدولي؛

(ب) أن تستخدم نهج الرصد والتقييم، بما في ذلك مؤشرات التقدم، الذي اعتمد في المقرر ٢٢/م أ-١١، من أجل رصد التقدم المحرز صوب تحقيق هدف التعادل في تدهور الأراضي وتقييمه والإبلاغ عنه؛

(ج) أن تستكشف الخيارات بشأن كيفية إدماج هدف التعادل في تدهور الأراضي في برامج عملها الوطنية و/أو الخطط والأولويات الوطنية للتنمية المستدامة؛

(د) أن تحوّل هدف التعادل في تدهور الأراضي إلى وسيلة فعالة لتمويل التنفيذ على نطاق واسع عن طريق وضع الحوافز وتعبئة الموارد وحشد الاستثمارات التي تعالج قضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

٢١- والبلدان الأطراف المتقدمة النمو وسائر الحكومات وهيئات القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات المالية والتقنية مدعوة إلى ما يلي:

(أ) أن تقدم المعونة العلمية والتقنية والمالية لمساعدة البلدان الأطراف المتأثرة على تحديد أولوياتها المتعلقة بوضع الأهداف الوطنية في مجال التعادل في تدهور الأراضي، وتهيئة البيئة المؤاتية اللازمة لتنفيذها ورصدها؛

(ب) أن تزيد الموارد المالية المتاحة لمرفق البيئة العالمية والموارد التي يوفرها المرفق للأنشطة التمكينية التي تيسر إحراز مزيد من التقدم نحو تحقيق الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي؛

(ج) أن تنشئ شركات منصفة تشجع استثمارات وممارسات القطاع الخاص المسؤولة، بما في ذلك سلاسل القيمة القابلة للاستدامة، التي تسهم في تحقيق التعادل في تدهور الأراضي وإنشاء مؤسسات دائمة لدعم صحة وإنتاجية الأراضي وسكانها.

٢٢- ويُطلب إلى الأمين التنفيذي والآلية العالمية والهيئات الفرعية القيام بما يلي:

(أ) وضع خيارات لتعزيز التجارب الناجحة والدروس المستفادة من مشروع التعادل في تدهور الأراضي الجاري تنفيذه، ومن غيره من المبادرات ذات الصلة، وتوسيع نطاقها، بالتعاون مع الشركاء الذين يعملون على تنفيذ مبادرة "مستقبل الأراضي في العالم"؛

(ب) وضع خيارات لزيادة الحوافز والدعم المالي، بما في ذلك إتاحة خيارات التسويق وغيرها من الخيارات الأخرى (مثل إنشاء صندوق التعادل في تدهور الأراضي)، وإتاحتها بغرض تحقيق الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي بكاملها؛

(ج) استكشاف طرائق لمواصلة إقامة شركات مع المنظمات الأخرى من أجل تقديم الدعم العلمي والتقني إلى الأطراف، بوسائل منها وضع "دليل المستخدمين" من أجل تنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي على الصعيد القطري.

٢٣- ويُطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بما يلي:

(أ) أن يدعم وضع إرشادات بشأن صياغة الأهداف الوطنية للتعادل في تدهور الأراضي، بما في ذلك تحديد وتطوير وتنفيذ إصلاحات سياسية وإقامة آليات للاستثمار والتحفيز، ووضع مبادرات لبناء قدرات التصدي للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛

(ب) أن يتيح للأطراف خيارات تكفل تكامل الأهداف الوطنية للتعاقد في تدهور الأراضي مع برامج العمل الوطنية، وتحقق في الوقت نفسه موازنة هذه البرامج مع الخطط الوطنية للتنمية المستدامة؛

(ج) أن يواصل تطوير وتيسير استخدام إطار مؤشرات الاتفاقية لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الوطنية للتعاقد في تدهور الأراضي وتقييمه والإبلاغ عنه؛

(د) أن يعزز فعالية التعاون مع اتفاقيات ريو الأخرى والشركاء الآخرين على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، من أجل دعم تنفيذ أهداف التعاقد في تدهور الأراضي ورصده؛

(هـ) أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر.

## ثانياً- تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتعاقد في تدهور الأراضي

### ألف- مقدمة

٢٤- اعترافاً بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠) الواردة في مبادرة المستقبل الذي نصبو إليه (قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦)، والتي تدعو الدول الأعضاء إلى أمور منها السعي لتحقيق عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٨/م-١١ بشأن إنشاء فريق عامل حكومي دولي يُعنى بمتابعة النتائج المتعلقة بالتعاقد في تدهور الأراضي.

٢٥- وعُهد إلى الفريق العامل الحكومي الدولي بالنظر في ثلاث مهام محددة، وهي:

(أ) صياغة تعريف قائم على أساس علمي لمفهوم التعاقد في تدهور الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة؛

(ب) وضع خيارات تتعلق بالمناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة يمكن أن تنظر فيها الأطراف إذا رغبت في تحقيق التعاقد في تدهور الأراضي؛

(ج) تقديم المشورة إلى الاتفاقية بشأن الآثار المترتبة على استراتيجيتها وبرامجها ومواردها في الحاضر والمستقبل.

٢٦- وعند إنشاء الفريق العامل الحكومي الدولي، أعرب عدد من الأطراف المتعاقدة عن القلق من أنه يحتمل أن يكون من السابق لأوانه التفكير في الآثار المتوقعة لأهداف التنمية المستدامة قبل اعتمادها، ولذلك شددت على أنه يتعين على الفريق العامل الحكومي الدولي، في سياق اضطلاعها بعمله، أن يراعي ما يلي، ضمن أشياء أخرى:

(أ) العملية الجارية لصياغة خطة التنمية لما بعد ٢٠١٥، التي تشمل في جملة أمور، المناقشات الجارية في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة، والتي دعا إليها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

(ب) الدراسات الاقتصادية الهامة والأعمال التي تضطلع بها هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات، حسب الاقتضاء؛

(ج) أهمية تحديد أوجه التآزر لتجنب الازدواجية فيما بين اتفاقيات ريو والهيئات الدولية الأخرى والمؤسسات التي تعالج قضايا البيئة والتنمية.

٢٧- وقرر مؤتمر الأطراف أيضاً أنه ينبغي أن يعد الفريق العامل الحكومي الدولي تقريراً يُقدّم إلى مكتب مؤتمر الأطراف قبل ٦٠ يوماً على الأقل من موعد انعقاد الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف، وأن يحال هذا التقرير إلى لجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية من أجل النظر فيه قبل الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف. ووفقاً للاختصاصات المذكورة أعلاه، تتضمن مذكرة المعلومات هذه تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي الذي يعرض أهم النتائج والاستنتاجات والتوصيات التي خلص إليها الفريق بشأن متابعة نتائج مؤتمر ريو ٢٠٠٠. والتقرير معروض على الأطراف للنظر فيه أثناء الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

٢٨- وينص المقرر ٨/م-١١ أيضاً على أن يتألف هذا الفريق العامل الحكومي الدولي من خمسة ممثلين عن كل منطقة كحد أقصى، تعيّنهم المجموعات الإقليمية المعنية على أساس ترشيحات تقدمها الحكومات الوطنية. وبعد ترشيح ممثلي المجموعات الإقليمية، عقد الفريق العامل الحكومي الدولي اجتماعه الأول في بروكسل، بلجيكا، في ١٠ و ١١ شباط/فبراير ٢٠١٤، من أجل تحديد اختصاصاته وبرنامج عمله. وأثناء هذا الاجتماع الأول، عيّن الفريق العامل الحكومي الدولي السيد نيكولاس هانلي، من الاتحاد الأوروبي، والسيد بونغاني سيمون ماسوكو، من سوازيلند، رئيسين مشاركين. وبالإضافة إلى ذلك، أُنقِ على تشكيل ثلاثة فرق عمل لتعالج المهام المحددة الواردة في الفقرة ١ من المقرر ٨/م-١١؛ وعلى أن يرأس كل فرقة عمل المنسق المختص بها، على النحو التالي: فرقة العمل ١ المعنية بالتعريف برئاسة السيد غيرمان كوست من روسيا، وفرقة العمل ٢ المعنية بالخيارات برئاسة السيدة جيا شياوشيا من الصين، وفرقة العمل ٣ المعنية بالآثار برئاسة السيدة بلسيس لورينتي من كوبا. واجتمع الفريق العامل الحكومي الدولي مرة أخرى في بيجين، الصين، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، وفي روما، إيطاليا، في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥، وبذلك بلغ مجموع اجتماعاته ثلاثة اجتماعات.

٢٩- وتبادل أعضاء الفرقتين العاملتين ١ و ٢ رسائل بالبريد الإلكتروني من أجل إعداد وثائق عمل للمناقشة في الاجتماع الثاني للفريق العامل الحكومي الدولي في بيجين. وبدأت بعد ذلك فترة تشاور لمدة ثلاثة أشهر، من ١ آب/أغسطس إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، بهدف التماس تعليقات الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر ومنظمات المجتمع المدني والمراقبين، بهدف

تكوين رأي أشمل بشأن وثائق عمل فرقتي العمل ١ و ٢. ووردت أثناء تلك الفترة تعليقات من تسعة بلدان أطراف، ومن لجنة العلم والتكنولوجيا، وهيئة التفاعل بين العلوم والسياسات. وقبل الاجتماع الثالث للفريق العامل الحكومي الدولي، الذي عقد في روما نَقح منسقا الفرقتين العاملتين ١ و ٢ و وثائق عملهما، مع مراعاة التعليقات الواردة، وقدماهما من أجل تحقيق توافق في الآراء. وفي الاجتماع الثالث، عمت منسقة فرقة العمل ٣ وثيقة عمل أعدتها من أجل طرحها للنقاش.

٣٠- وقبل تقديم تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي، يوّد الرئيس المشاركان جذب انتباهكم إلى عدد من المسائل. وتتعلق المسألة الأولى بحالة أهداف التنمية المستدامة. فقد شهدت فترة عمل الفريق العامل الحكومي الدولي، إحراز تقدم كبير في عملية الأمم المتحدة الجارية في نيويورك بشأن وضع مجموعة أهداف للتنمية المستدامة. وأحاط الفريق العامل الحكومي الدولي علماً بالنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للأمم المتحدة وبتوصيات الأمين العام. وعند وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، كانت أهداف التنمية المستدامة لا تزال في مرحلتها التحضيرية. ومع ذلك، بدا واضحاً أنه يُحتمل الاتفاق على مقترح إدراج هدف يتعلق بالتعادل في تدهور الأراضي في إطار الهدف المقترح ١٥ من أهداف التنمية المستدامة. وحيث يُتوقع أن توافق الجمعية العامة، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، على أهداف التنمية المستدامة كجزء من خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، فسيكون الزمن قد عفا على الصياغة المتحفظة عن حالة هذا الهدف المحتمل في تقريرنا، قبل انعقاد الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف، المقرر له تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وعندما ينظر مؤتمر الأطراف في النتائج التي توصل إليها تقريرنا والتوصيات الواردة فيه، سيكون وقتها قد اطلع بالكامل على النتائج النهائية لأهداف التنمية المستدامة.

٣١- وتتعلق المسألة الرئيسية الثانية بنطاق التعريف القائم على أساس علمي، الذي صغناه في سياق المهمة الأولى. وكما سترون، يتضمن تعريف الفريق العامل الحكومي الدولي نصاً مدرجاً بين قوسين معقوفين يشير إلى "المناطق المتضررة" أو إلى "المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة". وقد نشأ ذلك عن اختلاف في الآراء بين أعضاء الفريق العامل الحكومي الدولي لم نجد له حلاً في أي صيغة بديلة. واعتبرت أغلبية أعضاء الفريق العامل الحكومي الدولي أن التعريف لا يتطلب الإدراج بين قوسين معقوفين، لأنهم رأوا أن التعريف المقترح ينطبق على جميع أنواع الأراضي. واحتجت أقلية من أعضاء الفريق العامل بأن هذا التعريف العالمي يتجاوز ولاية الفريق العامل وولاية الاتفاقية التي تقتصر في نصها على "المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة وشبه الرطبة". ورأت الأغلبية أن وضع تعريف عالمي بدون النص الوارد بين القوسين المعقوفين سيكون سليماً من الناحية العلمية، ولا ينبغي أن يُرى فيه بآية حال إشكال لولاية الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، رأت الأغلبية أنه لا شك في أن الأمر متروك للأطراف المتعاقدة لتحديد نطاق تطبيق التعريف وفقاً لسلطتها التقديرية، في ما يتعلق بالمناطق الواقعة خارج نطاق الاتفاقية. ولذلك يرجى من مؤتمر الأطراف النظر في هذه المسألة.

٣٢- وأخيراً، وفيما يتعلق بتوصيات الفريق العامل الحكومي الدولي بشأن المهمتين ٢ و ٣، يرى الفريق العامل ضرورة أن تعمل الاتفاقية بشكل وثيق مع المنظمات الأخرى بغية الإسهام في

الاستجابة الجماعية للتحدي العالمي المتعلق بتدهور الأراضي وتحقيق التعادل فيه. وتدعو التوصيات المقدمة في إطار المهمة ٣ على وجه الخصوص، إلى قيام "شراكة جماعية" كي تحدد دوراً رئيسياً للاتفاقية في هذا المجال، لكنها لا تقترح أن توسع الاتفاقية نطاق اختصاصها ليشمل دوراً خاصاً بها في معالجة مسألة التعادل في تدهور الأراضي في جميع المناطق.

## باء- وضع تعريف على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة

### ١- الديباجة

٣٣- وفقاً للمقرر ٨/م أ-١١، ولنص الاتفاقية، صاغ الفريق العامل الحكومي الدولي تعريفاً قائماً على أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، لكي تنظر فيه الأطراف في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف. ويرى الفريق العامل الحكومي الدولي أن هذا التعريف ينطبق بالقدر نفسه أيضاً على مناطق أخرى.

٣٤- وينطبق التعادل في تدهور الأراضي، في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، بصفته هدفاً يتعلق بالحفاظ على حالة الأراضي أو تحسينها، على جميع الصعد الوطنية ودون الوطنية والمحلية، مع مراعاة ظروف كل طرف وقدراته. وقد يسهم التعادل في تدهور الأراضي في الحفاظ على خدمات النظام الإيكولوجي أو تحسينها خدمة للمصالح الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة. ويحدث التعادل في تدهور الأراضي نتيجة الجمع بين تجنب تدهور الأراضي أو تخفيض نسبته وزيادة معدل إصلاحها. وقد يحدث هذا التعادل بصورة طبيعية أو نتيجة إدارة الأراضي على نحو مناسب.

### ٢- التعريف

٣٥- التعادل في تدهور الأراضي [في المناطق المتأثرة] [في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة] حالة تكون فيها كمية ونوعية موارد الأراضي، اللازمة لدعم وظائف وخدمات النظام الإيكولوجي وتعزيز الأمن الغذائي، مستقرتين أو تتزايدان في نطاقات زمنية ومكانية وضمن نظم إيكولوجية محددة.

## جيم- الخيارات المتعلقة بالمناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، التي يمكن أن تنظر فيها الأطراف بغرض تحقيق التعادل في تدهور الأراضي

### ١- الديباجة

٣٦- أصدر الفريق العامل الحكومي الدولي، بعد أن أحاط علماً بالتقرير النهائي الذي أعده الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة وبالدراسات الأخرى ذات الصلة، التوصية التالية بشأن الخيارات التي قد ترغب الأطراف في النظر فيها إذا رغبت في تحقيق

التعادل في تدهور الأراضي [في المناطق القاحلة والمناطق شبه القاحلة والجافة شبه الرطبة]، [وبناء على صلاحيتها التقديرية، في مناطق أخرى]. ويمكن تحقيق ذلك بمنع تدهور الأراضي واعتماد سياسات الإدارة المستدامة للأراضي وإصلاح الأراضي المتدهورة.

٣٧- وخيارات تحقيق التعادل في تدهور الأراضي، على النحو الذي حدده الفريق العامل الحكومي الدولي، عديدة ومتنوعة، وكذلك السياقات التي يمكن أن تطبق فيها. وتختلف أنسب مجموعة خيارات بحسب ما يلي:

(أ) دوافع تدهور الأراضي وأنواعه ودرجته ومداه؛

(ب) قدرة موارد الأرض ومرونتها المحتملتين؛

(ج) الظروف والأولويات والقدرات الوطنية.

## ٢- الخيارات الإدارية على الصعيد الوطني

(أ) منع تدهور الأراضي أو تجنبه أو خفضه إلى أدنى حد ممكن. ويمكن معالجة مسألة منع تدهور الأراضي في المستقبل بوسائل تشمل:

١٠- التخطيط لاستخدام الأراضي على الصعيدين الوطني والمحلي بحيث تُراعى بالكامل موارد الأراضي المحتملة ومرونتها؛

٢٠- اعتماد ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي في موقع معين؛

(ب) إعادة تأهيل الأراضي المتدهورة أو إصلاحها لتحسين نوعية البيئة ودعم استدامة إنتاج الأغذية، بالحد من المسببات الحالية لعمليات تدهور الأراضي وتخفيف آثارها، وعن طريق تنفيذ المشاريع وغيرها من تدابير إعادة تأهيل الأراضي وإصلاحها.

## ٣- خيارات السياسات على الصعيد الوطني

(أ) إدماج مسائل التعادل في تدهور الأراضي في برامج العمل الوطنية الحالية؛

(ب) إدماج مسائل التعادل في تدهور الأراضي في برامج العمل الوطنية الجديدة التي توضع لأغراض كفاءة الاتساق مع استراتيجية السنوات العشر المقبلة؛

(ج) وضع خطة لتنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي على نحو يكمل برامج العمل الوطنية الجارية.

## ٤- الخيارات المتاحة لتفعيل التعادل في تدهور الأراضي على الصعيد الوطني

٣٨- يمكن تيسير تحقيق التعادل في تدهور الأراضي [في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة] [وفي تقدير الأطراف في مناطق أخرى] من خلال القائمة التالية غير الحصرية من

الأنشطة المترابطة. وقد ترى الأطراف أن هذه التدابير مفيدة في تنفيذ الخيارات المطروحة أعلاه من أجل تحقيق التعادل في تدهور الأراضي:

- (أ) تحديد المقاييس المكانية والوحدات الوظيفية لتنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي؛
- (ب) تقييم نوع تدهور الأراضي ومداه وتشخيص درجته لوضع خطوط الأساس؛
- (ج) تحديد مسببات تدهور الأراضي وإيجاد طرائق للحد منها أو القضاء عليها؛
- (د) تحديد ممارسات إدارة الأراضي وتنفيذها استناداً إلى نتائج تقييم وتشخيص تلك المسببات وقدرتها على الاستمرار؛
- (هـ) وضع نظم ملائمة للرصد والتقييم وتنفيذها، بما في ذلك منهجيات ومؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق التعادل في تدهور الأراضي وجني فوائده؛
- (و) وضع سياسات وأطر مناسبة للإدارة الوطنية على نحو يؤدي، حسب الاقتضاء، إلى وضع الصكوك القانونية، وتنمية القدرات المؤسسية والتقنية، وإقامة آليات للتخفيف، وتيسير المشاركة والشراكات؛
- (ز) إدراج خيارات التعادل في تدهور الأراضي الموصى بها في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وغيرها من الخطط والبرامج ذات الصلة، من أجل كفالة التعاون المتعدد القطاعات، بما في ذلك أوجه التآزر مع مبادرات حفظ التنوع البيولوجي والتكيف مع آثار تغير المناخ [والتخفيف من حدتها]، وكفالة تدفق الموارد المالية على نحو مناسب. وقد يكون وضع استراتيجية وطنية مالية متكاملة مفيداً لتحقيق التعادل في تدهور الأراضي؛
- (ح) حشد المعارف التقليدية والمحلية وتبادلها، فضلاً عن التكنولوجيات الحديثة وأفضل الممارسات والخبرات والدروس المستفادة من المشاريع والبرامج ذات الصلة، بما فيها القدرة على مواجهة الجفاف والتأهب له والتخفيف من حدته؛
- (ط) وضع استراتيجيات شاملة لتوعية الجمهور وتثقيفه على جميع المستويات، من أجل تعزيز الإدارة المستدامة لاستخدام الأراضي والترويج لها وسط جميع أصحاب المصلحة، لا سيما الشباب والنساء الريفيات، اللاتي يضطعن بدور هام في تعزيز الزراعة المستدامة والتنمية الريفية، فضلاً عن مجتمعات الشعوب الأصلية المحلية. ويجوز أن يشمل ذلك استراتيجيات التثقيف التقليدية وغير التقليدية.



## دال - تقديم المشورة إلى الاتفاقية بشأن الآثار المترتبة على الاستراتيجية والبرامج والموارد في الوقت الراهن والمستقبل

### ١ - الديباجة

٣٩ - صدر، بموجب المهمة الثالثة في المقرر ٨/م أ-١١، تكليف للفريق العامل الحكومي الدولي بتقديم المشورة بشأن الآثار المترتبة للتعاقد في تدهور الأراضي على استراتيجية الاتفاقية وبرامجها واحتياجاتها من الموارد حاضراً ومستقبلاً. وعند صياغة هذه التوصيات، لم يكن الفريق العامل الحكومي الدولي على علم بأهداف التنمية المستدامة والأهداف التي قد تمت بصلة إلى التعاقد في تدهور الأراضي ووسائل تنفيذها، أو بأطر الرصد التي قد تتفق عليها الجمعية العامة. ويذكر الفريق العامل الحكومي الدولي مؤتمر الأطراف، عند النظر في هذا البند، بأن أهداف الاتفاقية وحالة تنفيذها تتفق تماماً في الوقت الراهن مع هدف التعاقد في تدهور الأراضي.

### ٢ - الآثار المترتبة في ما يتعلق بالاستراتيجية الحالية

٤٠ - لم يبق من فترة الاستراتيجية الحالية للاتفاقية سوى عامين. ونظراً إلى أنها تتوافق مع أهداف التعاقد في تدهور الأراضي لكنها لا تستوفي جميع متطلباته، لا يرى الفريق العامل الحكومي الدولي جدوى من تعديل "الاستراتيجية" في هذه المرحلة.

### ٣ - التأثير على عمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واستراتيجيتها في المستقبل

٤١ - يرى الفريق العامل الحكومي الدولي أن اعتماد الجمعية العامة أهداف التنمية المستدامة التي تتضمن هدف التعاقد في تدهور الأراضي سيثير تحدياً ويتيح فرصة أمام الاتفاقية، ويعزز فعاليتها في مساعدة الأطراف على تنفيذ أهداف الاتفاقية في سبيل تحقيق التعاقد في تدهور الأراضي. ولدى الاتفاقية عدد من الخيارات في مجال تنظيم عملها المستقبلي، تشمل ما يلي:

(أ) إعداد استراتيجية عشرية جديدة تشمل التعاقد في تدهور الأراضي لمتابعة عمل الاستراتيجية الحالية ٢٠٠٨-٢٠١٨؛

(ب) الاستعاضة عن الاستراتيجية العشرية بوضع برنامج عمل في كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف، وتحديد فترة كل برنامج على أساس الأهداف وطبيعة الأنشطة.

٤٢ - وقد توخت الاتفاقية في استراتيجية السنوات العشر الحالية، العمل في شراكة مع الهيئات الأخرى ذات الأهداف التي تدعم تنفيذ أهداف الاتفاقية المتعلقة بوقف التصحر وتدهور الأراضي. ويوصي الفريق العامل الحكومي الدولي بأن تعمل الاتفاقية، إذا وضعت الجمعية العامة هدفاً وجدولاً زمنياً يتعلقان بالتعاقد في تدهور الأراضي، على استكشاف طرائق لتعزيز تطوير شراكاتها مع الهيئات الأخرى بما يسهم في تحقيق هذا الهدف.

٤٣ - وفيما يختص بالعلاقة بين الاتفاقية والأطراف، يعتقد الفريق العامل الحكومي الدولي أنه ينبغي الحفاظ على النظام الحالي لبرامج العمل الوطنية بصفتها أسلوباً مناسباً لعمل البلدان على

تحقيق التعادل في تدهور الأراضي. لكن يتعين على الاتفاقية، إذا استقر رأي الأطراف على وضع خطط وطنية للتعادل في تدهور الأراضي أو إدراج هذه المسألة في خططها الوطنية للتنمية المستدامة، أن تكون على استعداد لقبول ورقات هذه الخطط من الأطراف عوضاً عن برامج العمل الوطنية القائمة بذاتها.

#### ٤ - آثار البرامج (بما في ذلك لجنة العلم والتكنولوجيا، ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية وهيئة التفاعل بين العلوم والسياسات)

٤٤ - ينبغي أن يكون تنفيذ الأطراف لأنشطة التعادل في تدهور الأراضي قطري المنحى وتطلعياً وطوعياً. وبإمكان الاتفاقية وهيئاتها الفرعية (لجنة العلم والتكنولوجيا - هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات، ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية والآلية العالمية) والشركاء أداء دور هام في دعم البلدان من أجل وضع خطط وبرامج فعالة وتنفيذها لتحقيق التعادل في تدهور الأراضي.

٤٥ - وتشير خيارات تفعيل التعادل في تدهور الأراضي على الصعيد الوطني إلى أن لجنة العلم والتكنولوجيا - هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات، ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية والآلية العالمية مهياة جيداً لمعالجة التعادل في تدهور الأراضي وفقاً لولاية كل منها، وبخاصة في ما يتعلق بتقديم الدعم العلمي والتقني للأطراف. ويجبّذ، عند تخطيط الموارد لفترة السنتين المقبلة، أن ينظر مؤتمر الأطراف بعين الاعتبار لمنح هيئات الاتفاقية موارد مناسبة تساعد على أداء هذه المهمة.

٤٦ - ومن الضروري أيضاً استكشاف سبل لتطوير تعاون فعال بين هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات والهيئات العلمية الأخرى ذات الصلة، مثل المنتدى الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وفريق المشورة العلمية والتقنية التابع لمرفق البيئة العالمية.

#### ٥ - الآثار المترتبة في ما يتعلق بالاحتياجات من الموارد

٤٧ - تتطلب الجهود الوطنية ودون الوطنية المستقبلية تجاه تحقيق هدف التعادل في تدهور الأراضي وسائل تنفيذ مناسبة، وهي:

- (أ) أولاً وقبل كل شيء، استخدام أفضل للموارد المتاحة مع إعادة توجيه اهتماماتها؛
- (ب) إيجاد موارد مالية جديدة إضافية؛
- (ج) [نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية وبناء قدراتها بشروط ميسرة، بما في ذلك منح شروط تساهلية وتفضيلية، حسبما يتم الاتفاق عليه] [إتاحة إمكانية الحصول على التكنولوجيات وبناء القدرات للبلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية]؛
- (د) حملات التوعية.

٤٨- يعتبر تدهور الأراضي المشكّلة الأقل حظاً في الحصول على موارد مباشرة من بين المشاكل البيئية الثلاث التي عالجتها اتفاقيات ريو عبر الأزمان. وعلى سبيل المثال، كان مجال التركيز المتعلق بتدهور الأراضي هو المجال الذي خُصّص له أقل قدر من الموارد في إطار نظام التخصيص الشفاف للموارد، الذي تستخدمه البلدان المستفيدة على الصعيد الوطني، في إطار الفترة السادسة لتحديد موارد مرفق البيئة العالمية [خصّصت نسبة ٤٠ في المائة من الموارد لتغير المناخ، ونسبة ٤٥ في المائة للتنوع البيولوجي ونسبة ١٥ في المائة فقط لتدهور الأراضي].

٤٩- ويتطلب اعتماد الأطراف المعنية التزامات جديدة وتنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي بنجاح، حدوث زيادة كبيرة في الموارد المالية. ويمكن استيفاء ذلك بواحد أو أكثر من الخيارات التالية:

(أ) خيارات التمويل المتعدد الأطراف:

١٠٠٠ يمكن إنشاء صندوق جديد للتعادل في تدهور الأراضي في إطار الاتفاقية لتغطية الاحتياجات المالية للأطراف المتأثرة، ولا سيما من أجل بناء القدرات ونقل التكنولوجيا اللازمة لأنشطة الإدارة المستدامة للأراضي وإصلاحها، بما في ذلك مسائل التكيف في المناطق البرية؛

٢٠٠٠ قد تحدث زيادة كبيرة في الموارد المخصصة للتصدي لتدهور الأراضي في الدورة السابعة لتحديد موارد مرفق البيئة العالمية، بما يعادل ثلاث مرات قدر الموارد المتاحة حالياً على الأقل. وسيدرّج ذلك بشكل مناسب في أحد مقررات الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف؛

٣٠٠٠ يمكن أن يشكل الصندوق الأخضر للمناخ أيضاً نافذة لتمويل إجراءات التكيف مع آثار تغير المناخ، بما في ذلك الإجراءات المتصلة بالأمن الغذائي والإدارة المستدامة للأراضي التي قد ترتبط استراتيجياً بخطط تنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي؛

٤٠٠٠ يمكن للآلية المالية التي ستُنَفَّذ في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة أن تدعم أيضاً أنشطة التعادل في تدهور الأراضي؛

(ب) المعونة الثنائية: يمكن للبلدان المتقدمة أن تواصل زيادة تمويل المساعدة الإنمائية التي تقدم إلى الأطراف المتضررة. وقد خُصّصت بالفعل مقادير كبيرة من موارد التمويل القائمة للاستثمارات المفيدة لتحقيق التعادل في تدهور الأراضي. وقد تتيح خطط/برامج تنفيذ أنشطة التعادل في تدهور الأراضي أداة مناسبة للتخطيط لاجتذاب التمويل في المستقبل؛

(ج) استثمارات القطاع الخاص: ساهم القطاع الخاص المحلي والدولي ولا يزال يساهم بقدر كبير في مجال استثمارات الأراضي والمؤسسات الزراعية في العديد من البلدان المتضررة. ويمكن استخدام الأدوات، وكذلك المبادرات، على مستوى الدولة والبلديات، لتشجيع استثمارات

وممارسات القطاع الخاص المسؤولة التي تسهم في تحقيق التعادل في تدهور الأراضي. وينبغي تعزيز تطوير شركات القطاعين العام والخاص بهدف اجتذاب مزيد من التمويل.

٥٠ - ويمكن أن تقدم الحكومات المحلية أيضاً مساهمات تكميلية. ويمكن، على سبيل المثال، انتهاز فرصة الاهتمام بالتعادل في تدهور الأراضي لإدخال تغييرات على الأطر التشريعية والتنظيمية، واستخدام الآليات المالية وغيرها من الحوافز لتحسين تخطيط الأراضي وإدارتها والتهوض بالإدارة المستدامة للأراضي وإنعاش أنشطة النظم الإيكولوجية على مستوى مناسب.

## هاء - قائمة المشاركين في اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي

### أفريقيا (المرفق الأول)

الجزائر (عبد القادر خليفة)؛ كوت ديفوار (ياو كوفي برنار)؛ إثيوبيا (برهانو ألييو بيزابه)؛ سوازيلند (بونغاني سيمون ماسوكو)

### آسيا (المرفق الثاني)

لبنان (طلال درويش)؛ الصين (شياوشيا دجيا)؛ ساموا (فاينويني لاولالا، فيليسيتا هاش)؛ الفلبين (سيلفينو كيفيدو تيخادا، كارن سالاندان - باوتستا)؛ إيران (حسين بادريبور)

### أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (المرفق الثالث)

كولومبيا (أندريس كومبا موراليس، هاندا لسياستيان رودريغيس غونزاليز)؛ المكسيك (أرماندو لوبيز سانتوس)؛ كوبا (بلسيس لورينتي دياز)؛ البرازيل (ساولو أ. كيولين، فيليب أوغوستو راموس دي أليفسار دا كوستا)؛ غرينادا (ريموند باتيست)

### أوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)

أرمينيا (أشوت فارديفانيان)؛ جورجيا (نينو شيكوفاني)؛ أوكرانيا (يوري كولماز)؛ البوسنة والهرسك (حامد كوستوفيتش)؛ روسيا (غيرمان كوست)

### أوروبا الغربية ومجموعات أخرى

أستراليا (راسل فيليبس)؛ الولايات المتحدة الأمريكية (جيفري هازيك)؛ إيطاليا (آنا لوز)؛ المفوضية الأوروبية (نيكولاس هانلي)؛ أيسلندا (جون أيلنغور جوناسون)